

Distr.  
GENERAL

A/AC.109/SR.1500  
15 September 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

محضر موجز للجلسة ١٥٠٠  
المعقودة في مقر الأمم المتحدة، نيويورك  
يوم الأربعاء، ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨، الساعة ١١/٠٠

(كوبا)

السيد رودريغيز باريلا  
(الرئيس بالنيابة)

الرئيس:المحتويات

إقرار جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان  
والشعوب المستعمرة

اختتام الدورة

..../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة  
من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official  
Records Editing Section, room DC2 - 750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر هذه الجلسة وغيرها من الجلسات في وثيقة تصويب واحدة.

## افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٠

### إقرار جدول الأعمال

#### ١ - أقر جدول الأعمال.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/53/130 و Corr.1؛ و A/AC.109/L.1880 و L.1881 و A/1998/76)

٢ - الرئيس: وجّه الانتباه إلى تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/53/130 و Corr.1)، وإلى تقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المشاورات التي أجريت مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/1999/76)، وإلى تقرير الرئيس بالنيابة عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/L.1880) وإلى مشروع القرار المتعلق بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة المقدم من الرئيس بالنيابة (A/AC.109/L.1881).

مشروع قرار مقدم من الرئيس بالنيابة عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/L.1880 و 1881)

٣ - بدعوة من الرئيس، اتخذ السيد كوربين (جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة) مكانه إلى طاولة مقدمي الالتماسات.

٤ - السيد كوربين (جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة): قال إن قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالبند الحالي من جدول الأعمال والتي ترجع إلى عام ١٩٥٠ قد نصت على ولاية تاريخية لتقديم الأمم المتحدة المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومثلّت السلطة التشريعية لمشاركة هذه الأقاليم كأعضاء أو كمراقبين في عمل الوكالات المتخصصة والمؤتمرات العالمية التابعة للأمم المتحدة المعنية بمسائل مثل البيئة والبلدان الجزرية النامية الصغيرة، والسكان والتنمية الاجتماعية والمرأة والحد من الكوارث الطبيعية والمستوطنات البشرية. وتسعى الكثير من الأقاليم الجزرية الصغيرة الواقعة في منطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ لزيادة مشاركتها في مثل هذه الأنشطة، بينما ترغب بلدان أخرى في أن يتم إدراجها للمرة الأولى في تلك الأنشطة. وبالتالي، وعلى الرغم من عدم وجود أي صوت معارض لمشروع القرار في الجمعية العامة في عام ١٩٩٧ ولأول مرة في الجمعية العامة، فإن من دواعي الانزعاج ألا يتم التوصل إلى توافق في الآراء بصدد سواء في الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٥ - وأضاف قائلاً إن حكومته تواصل تأييدها لمشروع القرار لأنه يركز على التنمية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ومعظمها بلدان جزرية نامية صغيرة، وعلى أهمية المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة. ومنذ عام ١٩٩٠ أيدت الحلقات الدراسية الإقليمية التابعة للجنة الخاصة باستمرار هذا الالتزام من قبل منظومة الأمم المتحدة. وفي عام ١٩٩١، اتخذت الجمعية العامة بتوافق في الآراء القرار المعنون "التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" (A/RES/46/70 (1991))، الذي ركّز على أوجه هشاشة نظم تلك الأقاليم البيئية وعلى الدور الرئيسي الذي يمكن أن تؤديه هذه المشاركة في برامج الأمم المتحدة في تنميتها. واقترح أن تعتمد اللجنة الرابعة التابعة للجمعية العامة في دورتها الحالية القرار بشكله المستكمل لكي يصبح مكملًا وليس بديلاً للقرار الأكثر تعقيداً المعروض حالياً على اللجنة الخاصة، لا سيما وأن المجلس قد أحقق ثمانية في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المسألة في دورته لعام ١٩٩٨.

٦ - وتابع قائلاً إن القرار ٧٠/٤٦ (١٩٩١) يشير إلى المبادرات التي اضطلع بها الفريق العامل المعني ببلدان منطقة البحر الكاريبي غير المستقلة التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد ركز ذلك الفريق العامل على تحديد المجالات في إطار منظومة الأمم المتحدة التي يمكن أن تقدم إلى الأقاليم المساعدات الفنية وغيرها من المساعدات الإنمائية الأخرى وبأدر بالموافقة على مشاركة هذه الأقاليم في مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية. وبالتالي فمن المؤسف أن اللجنة الخاصة لم تستجب لمقترحات الفريق العامل بشأن تعاون محتمل يهدف إلى تنفيذ أكثر تنسيقاً لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالمساعدة المقدمة للأقاليم.

٧ - ومضى قائلاً إنه لم يطلب في هذا الصدد فيما يبدو إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تزويد اللجنة الخاصة بالمعلومات عن مساعدتهما لهذه الأقاليم. وباستثناء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تشكل اللجان الإقليمية العناصر الأكثر نشاطاً في منظومة الأمم المتحدة في منح الأقاليم مركز الأعضاء المنتسبين وإشراكها في الأعمال التي تقوم بها. واقترح بالتالي إرسال طلب تزويد بالمعلومات إلى الأمانتين التنفيذيتين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وإلى جماعة المحيط الهادئ، وهي هيئة وزارية تضم أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي تقع في المحيط الهادئ كأعضاء كاملي العضوية، حتى تتاح ردودها للدول الأعضاء قبل نظر اللجنة الرابعة في البند الحالي من جدول الأعمال.

٨ - وتابع قائلاً إن القرارات، التي تتعلق بالأقاليم لا تعد مع ذلك، قرارات مفيدة إلا في حال تنفيذها. وفي هذا الصدد، وجه انتباه إلى قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٥٤٧ (د - ٢٧)، المعنون "مشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية"، الذي يؤيد منح الأقاليم مركز مراقب في الدورات الاستثنائية للأمم المتحدة ومركزاً استشارياً في المجلس. وأيد هذا القرار ثلاث سلطات قائمة بالإدارة، في المملكة المتحدة وفرنسا والولايات المتحدة، وأضاف مقترحاً أنه ينبغي على اللجنة الخاصة تأييد مبادرة التوافق في الآراء هذه من خلال إضافة عبارات تستكمل بها مشروع قرارها.

٩ - انسحب السيد كوربن.

١٠ - السيد أوفيا (بابوا غينيا الجديدة): سأل عما إذا كان هناك متسع من الوقت لدى اللجنة لإدراج عبارات جديدة في مشروع القرار الحالي؛ وقال إنه قد يكون من الأفضل الإحاطة علما بالتعديلات المقترحة والنظر فيها في تاريخ لاحق.

١١ - الرئيس: قال إن من الأفضل في نظره أن توافق اللجنة على هذا الرأي الأخير.

١٢ - السيد بينيتز فيرسون (كوبا): اقترح ضرورة أن تدرج اللجنة في تقريرها (A/AC.109/L.1886) فقرة موجزة تحيط علما بالتعديلات المقترحة وترجئ مناقشة المسألة؛ غير أنه لا يعرف ما إذا كان ذلك ممكناً، بعد أن اعتمد التقرير.

١٣ - الرئيس: طلب إلى أمين اللجنة بالنيابة التعليق على خيارات اللجنة.

١٤ - السيد ستار (أمين اللجنة بالنيابة): قال إن السيد كوربن ليس عضواً في اللجنة، ومن ثم فليس بإمكانه اقتراح تعديلات على مشروع القرار، وإن كان بوسع أي عضو تقديم مثل هذا الاقتراح. وعلاوة على ذلك، ونظراً لأن التقرير قد اعتمد بالفعل، فإنه لا يمكن تغييره. واقترح ضرورة أن تحيط اللجنة علماً بالاقتراح وتنظر فيه في موعد لاحق.

١٥ - الرئيس: قال إنه لا يريد إعادة فتح بند من جدول الأعمال بعد إقفال المناقشات بشأنه، واقترح أن تعمل اللجنة بالاقتراح المقدم من ممثل بابوا غينيا الجديدة.

١٦ - السيدة أكبر (أنديغوا وبربودا): قالت إن وفدها يؤيد المقترحات المقدمة من ممثلي بابوا غينيا الجديدة وكوبا وسألت عن أقرب موعد يمكن للجنة النظر فيه بصورة أكثر تعمقاً في التعديلات المقترحة على مشروع القرار. وتابعت تقول إنها في الوقت الذي تتعاطف فيه مع موقف الرئيس فيما يتعلق بإعادة فتح بند من جدول الأعمال، ترى أن التقرير قد غطى المسألة في الواقع.

١٧ - الرئيس: قال إنه ليس لديه اعتراض في هذه الظروف على تعديل اللجنة للتقرير، رغم اعتماده بالفعل، ولكن شريطة أن يتم ذلك على أساس استثنائي وألا يشكل سابقة.

١٨ - السيد هيو زاومنج (الصين): قال إنه يعد اقتراح السيد كوربن هاماً للغاية ويستحق مزيداً من الدراسة، ولكنه يرى مثل أمين اللجنة أن إعادة فتح البند الذي أقرت اللجنة المناقشة بصده لن يكون أمراً حكيماً. ورثما يقدم الرئيس أو دول أعضاء معينة "ورقة غفلا" بشأن المسألة لكي تناقشها اللجنة في مرحلة لاحقة.

١٩ - الرئيس: اقترح أن تحيط اللجنة علماً بأن الوفود التي تكلمت مسبقاً أيدت اقتراح السيد كوربن وبأنه ينبغي تقديم "ورقة غفل" إلى اللجنة لكي تناقشها قبل انعقاد الجمعية العامة المقبلة.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

٢١ - الرئيس: طلب إلى اللجنة اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/AC.109/L.1881.

٢٢ - اعتمد مشروع القرار.

### اختتام الدورة

٢٣ - الرئيس: شكر أعضاء اللجنة لتيسير عمله في المنصب الذي تولاه بعد رحيل السيد سمانا.

٢٤ - وقال إن اللجنة واصلت خلال العام الماضي العمل على بلوغ هدف العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وفي ٢٢ أيار/ مايو ١٩٩٨ احتفلت بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان في حفل شارك فيها الأمين العام وممثلو اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وحركة بلدان عدم الانحياز والمجموعات الإقليمية والدول الأعضاء والمراقب عن فلسطين ورئيس مجلس وزراء مونتسيرات. وعقدت في فيجي الحلقة الدراسية الإقليمية للمحيط الهادئ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار في الفترة من ١٦ إلى ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وقدمت توصيات ظهرت في قرارات اللجنة. وشارك ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والسلطات القائمة بالإدارة، ومن بينها نيوزيلندا والبرتغال وللمرة الأولى فرنسا في عمل اللجنة. واعتمدت اللجنة قرارات بشأن عملية إنهاء الاستعمار في توكيلاو، واتفاقات نومييا في كاليدونيا الجديدة والمصالح الشرعية لشعب شامورا في غوام، واعتمدت للمرة الأولى في غضون ستة سنوات قرارات تتعلق بالحالة في بورتوريكو. وشارك في مناقشات تتعلق بمشاركة الأقاليم في الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي اجتماع حركة بلدان عدم الانحياز في كارتخينا. وتابع قائلاً إن جزءاً قد أدرج للمرة الأولى في تقرير اللجنة السنوي عن العمل المستقبلي؛ واقترح في هذا الصدد أن تقوم اللجنة في المستقبل بممارسة منتظمة للنظر في ذلك الجزء من التقرير وأن تحيط علماً بمحتوياته. وقال إن اللجنة قد قررت تقييم فعالية أنشطتها والميادين التي يمكن أن تدخل تحسينات عليها.

٢٥ - وأعلن في نهاية كلمته اختتام دورة عام ١٩٩٨.

رفعت الجلسة ظهراً.